

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم ١٧ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٢٠١٢/١/٥

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لتقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٨٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢١ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

(١) ماده (١) الموافقة على الغلق المؤقت لفرع شركة ميراج لتداول الأوراق المالية الكائن مقره في ٢٤٠ شارع الجيش برج المحافظه - المنصوره - الدقهليه والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د . أشرف الشرقاوي

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦